التعريفة الجمركية

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٩/٤/٢ الموافقة على القرار الذي وضعه صاحبا المعالي وزير المالية ووزير الاقتصاد الوطني بشكله التالي : —

قــرار

١ — استنادا الى الصلاحية المخولة الينا بموجب المادة (١٠٤) من قـانون الجمارك والمكوس رقم (١) لسنة ١٩٦٢ ننسب اجراء التعديل التالي في التعريفة الجمركية :

رقم البند	بيان الاصناف	وحـــدة الاستيفاء	الرســم الحــالي	الرسم المقترح
٤/٢/ب	ب ـ حليب الاطفال المعد بشكل مسحوق لا تتجاوز نسبة الدسم فيه ٢٩٪ المعبأ في علب من الصفيح محكمة الغلق ومفرغـه من الهواء بشرط ان لا تزيد سعة العلبة عن ½ ٥ ليبرة وان تحمل كل علبة تعليمات واضحة مطبوعة عليها عن كيفية الاستعمال لتغذية الاطفال (٣) .	القيمــة	معفــاة	معفــاة

٢ — يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

١٩٦٩/٢/١٩

وزيـــــر المـاليــة	وزيـر الاقتصاد الوطني
هاشم الجيوسي	نظام الشرابي



عمـان : الاحد ٢ صفـر سنة ١٣٨٩هـ . الموافـق ٢٠ نيسان سنة ١٩٦٩ م. العدد ٢١٦٤

الفهرس

مطبعة الجيش العربي

الموظفون

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي : ـ

١ ـ تعيين السيد مدحت جمعه سفيرا في وزارة الخارجية بالمرتبة الاولى وبراتب (١٣٠) دينـــارا في الشهر اعتباراً من ١٩٦٩/٤/١ .

٢ ـ ترفيع كل من السيد مريود التل والدكتور انطون النبر الى الدرجة الثانية ليشغل وظيفة وزير مفوض اعتباراً من تاريخ ١٩٦٩/٤/١٦ .

٣ ـ قبول استقالة المعلمة السيدة رغدة زكريا عرفات من الخدمة في الحكومة من تاريخ ١٩٦٩/٣/١ .

٤ ـ اعتبار المعلم المهندس السيد ابراهيم خالد الناظر فاقدا لوظيفته من تاريخ ١٩٦٩/٣/٣ .

ب ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٩/٤/١٢ بالاستناد الى المادة (١٥) من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ الموافقة على احالة رئيس فرقة المساحة السيد عيسى حبيب على التقاعد من تاريخ ١٩٦٩/٥/١ .

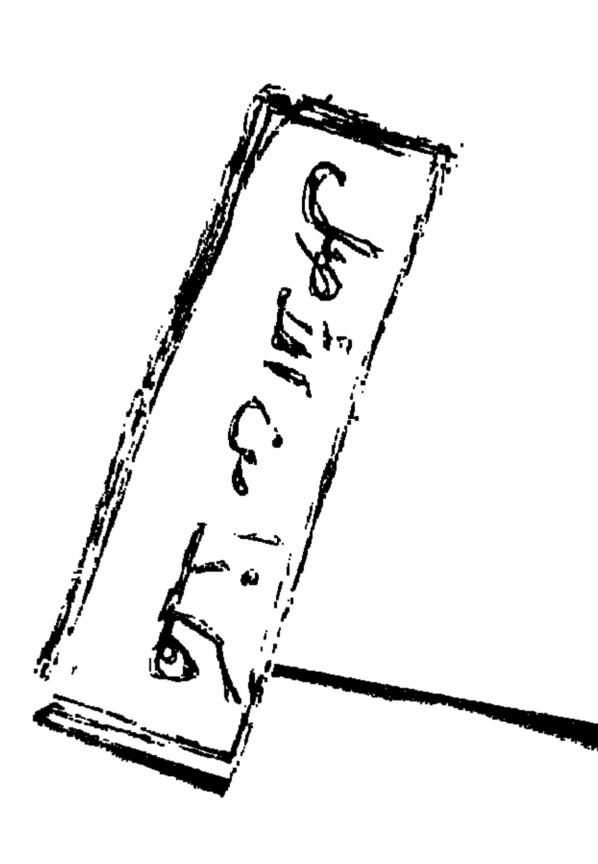
الجنسية الاردنية

١ ـ صدرت ارادة حضرة صاحب السمو الملكي الامير محمد نائب جلالة الملك المعظم بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٤٥) تاريخ ١٩٦٩/٤/٢ المتضمن منـــح السيدة صبحية عنتابلي راسم حسن الجنسيـــة الاردنية بمقتضى البندين الاول والثاني من احكام المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ واعفائها من شرط سبق الاقامة مدة اربع سنوات .

٢ ـ صدرت ارادة حضرة صاحب السمو الملكي الامير محمد نائب جلالة الملك المعظم بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٨١) تاريخ ١٩٦٩/٤/٥ المتضمن ما يلي :

١ ـ منح السيد عبده ياسين محمد الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتباره مغتربا من اصل فلسطيني .

٢ ـ منح كل من السيدين رياض درويش مصطفى الطباع ومحمد منصور هاشم الطباع الجنسية الاردنية بالتجنس بمقتضى البندين الاول والثاني من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنيـــة رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ واعفائهما من شرط سبق الاقامة مدة اربع سنوات .



٣ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٩/٤/٥ الموافقة على منح كل من .

السيد عبد الحميد خان عبد الرحمن خان

الآنسة هبه نسيب الحجار

الجنسبة الاردنية بالتجنس بمقتضى البند الاول من المادة الثالثة عشرة من قانـــون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

الاستملاك

صدرت ارادة حضرة صاحب السمو الملكي الامير محمد نائب جلالـــة الملك المعظم بالموافقـــة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٨) تاريخ ١٩٦٩/٣/٢٩ المتضمن اعتبار استملاك مساحات من قطع الاراضي ذوات الارقام ١٦٩ و ١٧٢ و١٧٥ و١٧٨ من الحوض رقم (١٤) من اراضي البارحـــة العائدة للسيدين يونس الحاج موسى محمد وشريكه عبد عمر الخطيب والموصوفة جميعها في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد ١٦٦٢ الصادر في عام ١٩٦٣ استملاكا مطلقا بنية دمجها في سعة الشوارع العامة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

اعلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هـــذا الاعلان بالجريدة الرسميـــة سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار ماله ان استملاك المساحات المبينة في ادناه من قطع الاراضي الموصوفة ازاءها استملاكا مطلقا لغرض اقامة بناء مجمع الدوائر الحكومية عليها هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم ٢ لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

القرية	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة المنوي استملاكها متر مربع	دونم	ملحوظات
دير علا ـ غور	٣١ ـ الدباب الشمالي	٢٣	٩٦٦	٤	قسم من القطعة
ابي عبيده		٢٥	٩٦٦	٤	قسم من القطعه

اعـــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما مـــن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العـــالي لاصدار قرار باعتبار استملاك ما مساحته (٩٢) مترا مربعا مـــن اصل مساحة قطعة الارض رقم ٤٤٥ حوض ٣٢ الخريطة ملك السيد حسن ادريس شكري الواقعة امام قطعة ارض السيد عبد الله عزت خضير وبيعها للمذكور بغيـــة ضمها الى قطعة ارضه المجاورة لها رقم (٨٧) نفس الحوض التي تحجبها عن الشارع العام على اعتبار انها نتفة لا تصلح للبناء استنادا لاحكام الفقرة الخامسة من المادة (٦٥) من الفصل الثامن من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وقرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية رقم ١١١٣ تاريخ ١٩٦٨/١٠/٩ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر .

١٩٦٩/٤/٦

امين العاصمة

المهندس احمد فوزي

اعـــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (١) من المادة (١٩) من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن لجنة امانة العاصمة قررت في جلستها المنعقدة بتاريخ ١٩٦٩/٣/٢٦ التخلي عن استملاك المساحات المبينة ارقام قطعها واسماء اصحابها في ادنـــاه والمنشور اعلان استملاكها في العدد رقم ١٧٢٢ تاريخ ٣٠/ تشرين ثاني / ١٩٦٣ من الجريدة الرسمية لعـــدم الحاجة اليها بسبب تعديل التنظيم في تلك المنطقة .

١٩٦٩/٣/٢٩

امين العاصمة

المهندس احمد فوزي

المساحة المطلوب التخلي عنها متر مربـــع	رقم القطعة والحوض	اسم المـــالك
٥٢٢	٤٣	السيد رجب سعيد الشنناوي واخوانه
٣٣	٤٤	« عوده محمد ابو حسان
١٢١	٤٠	« فرحان درويش ابو محفوظ وشريكه
١٥٦	٤٢	« هاشم خليل الحداد وشريكه

اعلان

اعلن بمقتضى الفقرة الاولى من المادة (٣) من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ ان بلدية الزرقاء عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على التقـــدم بطلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار بموجب قانون الاستملاك أعتبار استملاك الاراضي المبينة تاليا مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في القانـــون المشار اليه لغاية انشاء منتزهات .

رئيس بلدية الزرقاء

قاسم بولاد

رقم القطعة واوصافها	المساحة الكاملة
٢٤١ حوض ١١ الزواهره عطل الزرقاء والرصيفة	٤٣٢٦م٢
٢٥٢ « « « « « «	٢٠٩٦م٢
٢٢٣ « « « « « «	٢١٤٨م٢
٣٠٣ حوض ٩ الابيض عطل الزرقاء والرصيفه	٦٤٠٥م٢

اعلان

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ ، اعلن أنا رئيس بلدية ناعور بأنني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، سأتقدم بطلب إلى مجلس الوزراء العالي ليتفضل بأصدار قرار بأن استملاك المساحة المبينة في الجدول المثبت ادناه من بلدة ناعور ، استملاكاً مطلقاً لبناء خزان مياه ناعور عليها ومشروعاً للمنفعة العامة .

رئيس بلدية ناعور

احمد السمور

الجدول

رقم القطعة	رقم الحوض	اسم صاحب الملك	مساحة عموم الملك متر دونم	مساحة ما يراد استملاكه	المساحة الباقية بعد الاستملاك متر دونم
٣	٢٤	داود احمد الدبيس	٢٤٤ ر ٩٤	٢٥٠ م٢	٩٩٤ ر ٩٣

اعلان

اعلن بمقتضى الفقرة الاولى من المادة (٣) من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ ان بلدية الزرقاء عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على التقدم بطلب الى مجلس الـــوزراء لأصدار القرار بموجب قانون الاستملاك اعتبار استملاك قطعة الارض المبينة تاليا مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في القانون المشار اليه لغاية توسيع قطعة ارض مجاورة تمالكها البلدية .

رئيس بلدية الزرقاء
قاسم بولاد

رقم القطعة واوصافها	المساحـــة
٢ حوض ١٠ البلـــد حي ابو بكر .	٢١١م٢

شؤون البلديات

اعـــلان

عملا بالمادة الخامسة من قانون البلديات رقم٢٩ لسنة ١٩٥٥ ، اقرر تأسيس بلدية في قرية الشجرة/محافظة اربد ، على ان تشمل الحدود ما يلي : —

١ — كامل حوض البلد رقم (١٤) .

٢ — كامل الحوض رقم (١٠) المحاريب الشرقي .

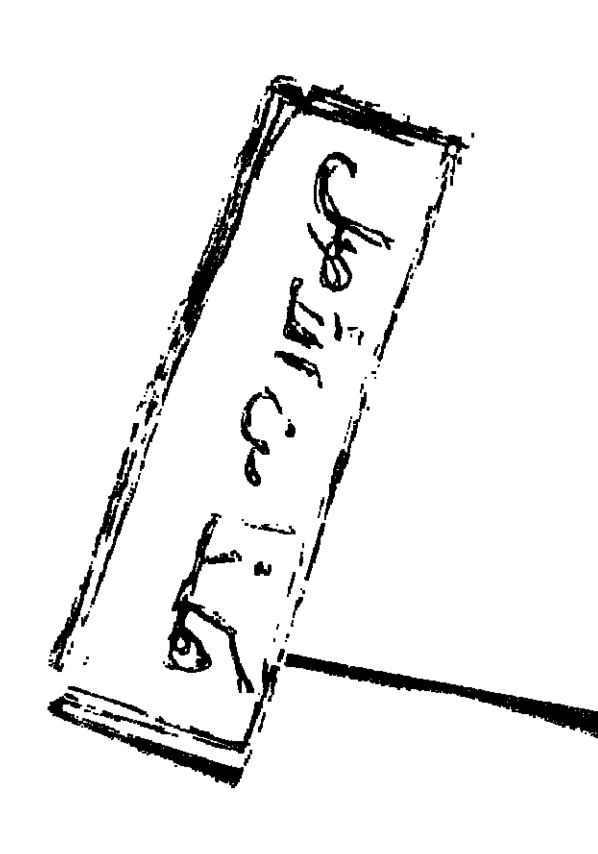
٣ — كامل الحوض رقم (١١) المحاريب الغربي باستثناء القطع رقم (١ ، ٢ ، ٣) منه .

٤ — كامل الحوض رقم (١٣) المقاثي الشرقية .

٥ — كامل الحوض رقم (١٥) المقاثي الغربية .

٦ — اجزاء من القطع رقم (٣٠، ٢٩، ٢٨، ٢٧، ٢٦، ٢٥ ، من الحوض رقم (٩) درب الشام.

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية
صالح برقان



اعـــلان

وافق معالي وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية عملا باحكام المادة السادسة من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ على قرار مجلس بلدية صويلح رقم ١١ تاريخ ١٩٦٩/٢/١٧، المتضمن توسيع حدود منطقة البلدية بحيث يشمل ما يلي .

١ - كامل حوض رقم (٢) الجبيهه

٢ - « (٣) ام جوز.

٣ - « (١٠) ظهر صويلح

٤ - « (٨) المتربه

٥ - « (٤) سلطان السلط

٦ - كامل القطع رقم ١—٣، ٢٧—٣٦، ٣٨—٤٢، ٤٥، ٤٦ من حوض رقم ١٧ عين البيضاء

٧ - كامل القطع رقم ١٠—٢١ من حوض رقم ١٣ عرقوب خلدا

٨ - كامل القطع رقم ٧—١٠، ٢٥، ٢٦ من حوض رقم ٩ ام تينه

٩ - كامل القطع رقم ١١—١٤ واجزاء من القطع رقم ٦، ٨ من حوض رقم ١ ابو مرهف

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية
صالح برقان

اعـــلان

قرر معـــالي وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية الموافقة على قرار مجلس بلدية وادي السير رقم (٥١٩) تاريخ ١٩٦٨/١١/١١ ، المتضمن توسيع حدود البلدية كما يلي .

يبدأ الحد الجديد من الزاوية الجنوبية الغربية للقطعة رقم ٣٠١ من حوض رقم (٥) حوض البلد متجها نحـــو الشرق حتى يصل الزاوية الشمالية الشرقية للقطعة رقم(٣٣٥) ثم يتجه نحو الجنوب على الحدود الشرقية للقطعة المذكورة الى ان يصل الزاوية الجنوبية الغربية للقطعة رقم (٣٥٨) ثم يتجه نحو الشرق مع الحد الفـــاصل بين حوض البلد رقم (٥) وحوض رقم (٦) ام الجمال والمدق ثم يتجه نحو الشمال الشرقي مع الحد الفاصل بين الحوضين رقم (٥) البلد وحوض رقم ١٤ الدربيات حتى يصل الحد الجنوبي الغربي للقطعة رقم (٦١) ثم يتجـــه الى الجنوب الشرقي لحدود نفس القطعة ثم شمالا ثم شرقا ثم شمالا بحيث يضم القطعة رقم ٢٣٧ من نفس الحوض ثم يتجه جنوبا وشرقـــا بحيث

يضم القطع رقم ٢٤١،١٣،١٢،٢،٤،١،٣ من نفس الحوض ، ثم يتجه نحو الشمال مع الحد الفاصل بين حوض رقم (٨) خربة ساره و (١٣) السهل الى ان يصل الحد الجنوبي الغربي للقطعة ٩٧ من حوض ١٣ ثم يتجه شرقا مع الحدود الجنوبية للقطع ٩٧،٩١،٨١،٦٨،٤٩،٢٠،١٦ ، من نفس الحوض ، ثم يتجه شمالا مع الحد الفاصل بين حوض رقم ١٣ السهل ، ١٢ الرونق الى ان يصل الحد الجنوبي للقطع ٣٧،٤٣،٤٩ ، من حوض رقم ١٢ الرونق ، ثم يتجه شمالا ضاما القطع ٤٩،٣٦ من نفس الحوض ، ثم يتجه شرقا مع الحدود الجنوبية للقطع رقم (١٦) الى الحد الجنوبي للقطعة رقم (١٠٢) من نفس الحوض ، ثم يتجه شمالا وغربا بحيث يضم القطع رقم ١٠٢–١٠٧ والقطعة ٥٢ ، ثم يتجه نحو الشمال الغربي مع الطريق العام حتى يصل الحدود الجنوبية للقطعة رقم (١٩٥) من نفس الحوض رقم (١٢) ثم يتجه نحو الشمال الشرقي ضاما القطع ١٩٥،١٩٣،من نفس الحوض الى الوادي ، ثم يتجه نحو الشرق مع الوادي الى ان يصل الزاوية الجنوبية الشرقية للقطعة رقم (٢٤) من حوض رقم (١٠) مربعة موسى ثم يتجه نحو الشمال مع الحد الشرقي لنفس القطعة الى ان يصل الزاوية الجنوبية الغربية للقطعة رقم (٣١) من نفس الحوض ، ثم يتجه نحو الشرق مع الحدود الجنوبيــة للقطع رقم ٣١،٤٠ من نفس الحوض ، ثم شمــالا مع الوادي الى ان يصل الزاوية الجنوبية الغربية للقطعة رقم ٢١ من حوض رقم ١٥ خربة الصويفية ، ثم يتجه شرقا ، ثم شمــالا مع حدود نفس القطعة ، ثم يتجه شرقا ثم شمالا مع الحد الجنوبي للقطعة رقم١٧ من نفس الحوض ويستمر نحو الشرق مع الحدود الجنوبية للقطع رقم ١٥٣،١٥٢ ، ٢٢ ،ثم يتجه جنوبا ثم شرقا ثم شمالا بحيث يضم القطعة رقم(٢٦) من نفس الحوض، ثم يتجه شرقا مع الحد الجنوبي للقطعة رقم (١١٤) من نفس الحوض رقم (١٥) ثم جنوبا مع الحدود الغربية للقطع ١٧٣،١٥٦،١٥٧،١٠٤،١٠٦،١٠٥ ، ثم يتجه الى الشرق مع الحدود الجنوبية للقطعة رقم (١٠٥) ، ثم يتجه الى الجنوب الى ان يصل الى الزاوية الجنوبية الغربية للقطعة رقم ١٠١ ثم يتجه مع حدها الجنوبي ، ثم مع حدها الشمالي الى ان يصل زاويتها الشمالية الشرقية ، ثم يتجه شرقا مع الحدود الجنوبية للقطع رقم ٩٢،٨٩،٨٨ ، ثم يتجه شمالا مع الحد الشرقي للقطعة رقم ٨٨ حتى يصل الزاوية الجنوبية الغربية للقطعة رقم (٨٢) من نفس الحوض ، ثم يتجه نحو الشرق مع الحدود الجنوبية للقطع رقم ٨٢،٨٠،٧٩ ، ثم يتجه نحو الشمال ثم الى الغرب ثم الى الشمال ثم الى الغرب ضامــا القطع ٧٩،٨٠،٨١،١١٦،١١٧،١١٨،١١٩،١٢٠،١٢١،١٩٩،١٩٨،١٦٥،١٦٦،١٦٧ ،ثم يتجه الى الشمال قاطعا طريق عمان–وادي السير مع الحد الفاصل بين عمان ووادي السير ،الى ان يصل الى الزاوية الشمالية الشرقية للقطعة رقم (٦) من حوض رقم ١١ حنو الصويفية ، ثم يتجه غربا مع الحـــد الشمالي للقطعة رقم (٦) المذكورة الى ان يصل وادي المربعة ، فيستمر غربا مع الحد الفاصل ، بين حوض رقم (٩) ام السماق الجنوبي ، وحوض رقم ١٠ مربعة موسى حتى يصل الزاوية الجنوبية الغربية للقطعة رقم (٥٨) من حوض رقم (٩) .

ثم يتجه الى الجنوب الغربي بحيث يضم القطع رقم ٦٠،٦١،٥٣،٢،٣ ،من نفس الحوض ، ثم يتجه غربا مع الحدود الشمالية للقطع رقم ٧٣،٧٢،٩٠،١١٥ ، ثم يتجه جنوبا مع الحدود الغربية للقطع١١٥،١١٦،١١٧،١١٨،١٤٧،١٢٠، ١٢١،١٢٧،١٢٨ ، ثم يتجه غرباً وجنوبــا بحيث يضم القطع رقم ١٤٠،١٤١،١٥٨،١٥٧ ، من نفس الحوض ، والقطعة رقم ١٠٧ من حوض رقم (٢) الكرسي ، ثم يتجه شمالا ثم شرقا ثم شمالا بحيث يضم القطع رقم ٤،١ من حوض رقم (٥) البلد الى ان يصل الحد الشمالي الشرقي للقطعة رقم (١) المتصلة بوادي الكرسي ثم يتجه نحو الغرب باتجاه وادي الكرسي الذي يمثل الحد الفاصل بين حوض رقم (٥) البلد ورقم (٢) الكرسي الى ان يصل الزاوية الجنوبية الشرقية للقطعة رقم ١٤٠ من حوض رقم (٢) الكرسي ، وهي الحدود القديمة ويستمر مع الحدود القديمة حتى يصل الزاوية الجنوبية الغربية للقطعة رقم ٣٠١ نقطة البدء .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية

صالح برقان

هكذا من الأصل

البنك المركزي الاردني

بيان بالموجودات والمطلوبات كما هي عند اقفال العمل بتاريخ ١٩٦٩/٣/٣١

الموجودات	دينار	دينار	المطلوبات	دينار	دينار
ذهب		١٢ر٠٠٢ر٤١٠	رأس المال		٢ر٠٠٠ر٠٠٠
موجودات محررة بعملات قابلة للتحويل			الاحتياطي العام		١ر٦٩٠ر٦٩٢
أرصدة وودائع	٥٠ر٨٦٥ر٣١٣		مخصصات الابنية		٩ر٤٦٨
أذونات خزينة	١١ر٥٩٧ر٨٩١		النقد المتداول		٦٧ر٦٨٧ر٧٤٧
سندات	٢١ر٨٦٨ر٠٢٢	٨٤ر٣٣١ر٢٢٦	الحسابات الجارية والودائع		
موجودات محررة بعملات أجنبية اخرى		٣١٢ر٨٤٢	الحكومة والمؤسسات العامة	١٨ر٧٨٨ر٦٨٠	
موجودات بالعملة الاردنية			البنوك المحلية	١١ر٩٢٧ر٧٠٧	
اذونات خزينة اردنية	١ر٤٥١ر٠٣٧		هيئات ومؤسسات خارجية	٢١٤ر٧٣٩	
حساب خاص	٤ر٨٥١ر٣٧٤		أخرى	٩ر٤١٦	٣٠ر٩٤٠ر٥٤٢
اخرى	٩٦ر٩٢٨	٦ر٣٩٩ر٣٣٩	مطلوبات أخرى		٧١٧ر٣٦٨
		١٠٣ر٠٤٥ر٨١٧			١٠٣ر٠٤٥ر٨١٧
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية (له مقابل)		٧٦ر٤٦٨	الاعتمادات المستندية (له مقابل)		٧٦ر٤٦٨

نائب المحافظ
عبد الكريم الحمود

المحافظ
الدكتور خليل السالم

بيــان عمليات المقاصة في مكتب عمان

خــلال شهر آذار ١٩٦٩

عــدد الشيكــات	قيمــة الشيكــات بالدينــــار	المعــدل اليومــي شيك	المعــدل اليومــي دينــار	متوسط قيمة الشيك الواحد بالدينـــار
٣٩٢٧٣	١٢٣٢٢٧٠٢	١٦٣٦	٥١٣٤٤٦	٣١٤

قرار رقم (٦) لسنة ١٩٦٩

صادر عن وزير الاقتصاد الوطني

استنادا الى الصلاحيات المخولة الي بموجب المــادة الثانية فقرة (ب ، ه) من النظام رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٩ (نظام التموين والمراقبة وتحــديد الاسعار) وبعد الاطلاع على القرار المتخذ من قبل مجلس ادارة دائرة التموين والاستيراد والتصدير في جلسته الرابعة لسنة ١٩٦٩ اقرر ما يلي :ــ

١ ــ تحديد اسعار بيع حليب الاطفال المذكورة ادناه كما يلي :

الصنف ومواصفاتــه	سعر البيع بالجملة فلس	سعر البيع بالمفرق فلس	الــوزن بالغرام
أ ــ حليب نيــدو (٢٨٪)	٢٠٥ فلسات	٢٢٥ فلسا	٤٠٠ غرام
ب ــ حليب ميدلاك (١٨٪)	٣١٧ فلساً	٣٤٠ فلسا	٤٥٤ غرام

٢ ــ تعتبر هذه الاسعار سارية المفعول اعتبارا من ١٠/٤/١٩٦٩ .

٣ ــ كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في المــادة السابعة من النظام المذكور اعلاه .

١٩٦٩/٤/٥

وزير الاقتصاد الوطني
التموين والاستيراد والتصدير
حاتم الزعبي

الاعلانات

اعلان

يعلن رئيس جمرك عمان بأن البضائع المدرجة تفاصيلها فيما يلي ، قد مضى عليها في مركز جمرك عمان مدة تزيد عن الثلاثة شهور .

لذلك وعملا بأحكام الفقرة (٢) من المــادة (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس رقم (١) لسنة ١٩٦٢ فان هذه البضائع ستباع بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ هذا الاعلان .

رئيس جمرك عمــان
احمد عبد العزيز

عدد	المحتويــات	الملاحظــات
٢	دراجــة هوائية مستعملة	هي واسطة نقــل مضبوطات ق ص ٣ لسنة ١٩٦٨ باسم خلف مطايه شاويش .
١	تلفزيون (١٧) بوصة CGE	مستعمل يحمل رقم ١٢٦٦٨٩ محجوز لحساب فتحي محمد محمد فليفل مصرى الجنسية بموجب الوصــول رقم ١٨٦٧٢ تاريخ ٧/٩/٦٩٨ .
١	بطارية سائلــة مستعملة .GS	محجوزة بموجب الوصــول رقم ١٨٦٦٠ تاريخ ٢١/٧/١٩٦٨ باسم محمد عادل عبد الخالق .
١	بطارية سائلــة مستعملة	محجوزة بموجب الوصــول رقم ١٨٦٧٥ تاريخ ١٠/٩/١٩٦٨ باسم فؤاد سليم كمال الدين .
١	دعســة بريك سيارة مستعملة	محجوزة بدون وصول باسم عارف جميل عارف خطاب
١	قطعة اكروزت ماكنة مستعملة	محجوزة بدون وصول باسم محمود سليمان الحاج محمد
١	راديو سيارة مستعملة Motorola	محجوزة بدون وصول باسم عبد الله فريتخ
١	كرمي حديد دوار صغير مستعمل	بدون أى قيــود
٧	بطاريات سائلة مستعملة	بدون أي قيــود

اعــلان

يعلن رئيس جمرك عمان بان السيارات المدرجة تفاصيلها فيما يلي قد مضى عليها في مركز جمرك عمان مدة تزيد عن الثلاثة اشهر .

لذلك وعملا باحكام الفقرة (٢) من المادة (٥٥) من قانــون الجمارك والمكوس رقم (١) لسنة ٩٦٢ ، فان هذه السيارات ستباع بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ هذا الاعلان .

رئيس جمرك عمان

احمد عبد العزيز

اسم صاحب السيارة	نوع السيارة وايضاحات اخرى
محمود شبل عبد الرحمن شفيق واخيه	فولكس واجن صنف ١٢٠٠ موديل ١٩٦١ .
سعيد محمد يوسف عمر	بونتياك موديل ١٩٦١ .
خليل محمود حسن	اولد زموبيل قديمــة موديل ١٩٦١ والمحرك والكير مفككين وموجودين بداخلها .
خالد محمود الحكيم	تاونس موديل ١٩٦٢ متدهوره .
عبد الله صالح المجالي	اوستن كشف سبورت .

اعلان

صادر بموجب قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦

استنادا لاحكام الماده (١٣) فقره (١) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وبناء على توصية مجلس التنظيم الاعلى لقراره رقم (٤٦) تاريخ ١٩٦٩/٢/١٦ وتنسيب مدير دائرة تنظــيم المدن والقرى آمر باعتبار المناطق التالية مناطق تنظيم ووضعها موضع التنفيذ بعــد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية والحاقها بجدول مناطق التنظيم التابع للقانون المشار اليه اعلاه والمنشور في عدد الجريدة الرسمية ١٩٥٢ تاريــخ ١٩٦٦/٩/٢٥ .

١ ـ منطقة تنظيم حواره

تشمل منطقة تنظيم قرية حواره الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية حواره . محافظة اربد ،

١) كامل قطع الحوض رقم (٢٦) البلد .
٢) كامل قطع الحوض رقم (٢٧) الحور الشرقي .
٣) « (٣٠)
٤) « (٢٩) عوض ؛
٥) « (١٥) الميدان الشمالي ؛
٦) « (١٦) الميدان الجنوبي .

٧) « (١٤) الروية .
٨) « (١٣) البور .
٩) « (٢٤) قفطان .
١٠) « (٢٥) الزعر .
١١) « (٢٨) الجور الغربي .

٢ ـ حدود منطقة تنظيم قرية كفر اسد .

تشمل حدود منطقة تنظيم قرية كفر اسد الاحواض والقطع التالية من قرية كفر اسد / اربد .

١) كامل قطع الحوض رقم (١٥) البلد .
٢) « (١٦) القطعة .
٣) « (٢٠) العقبة .
٤) « (٢١) الزيتون الشمالي .
٥) « (٢٢) الزيتون الوسطاني .
٦) « (٢٣) الزيتون الجنوبي .
٧) « (٢٥) الميدان الشرقي .
٨) « (٢٦) الميدان الغربي .

٣ ـ حدود منطقة تنظيم قرية ايدون .

تشمل حدود منطقة تنظيم قرية ايدون الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية ايدون .

١) كامل قطع الحوض رقم (٣٦) البلد .
٢) « (٢٨) الوقف .
٣) « (٢٧) عرقان هلاله .
٤) « (٢٣) ماصية قرية الجاموس .
٥) « (٢٢) الغرايبه .

٤ ـ حدود منطقة تنظيم قرية ام قيس.

تشمل حدود منطقة تنظيم قرية ام قيس على الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية ام قيس .

١) كامل قطع الحوض رقم (١٠) البلد .
٢) « (١٢) الفحث .
٣) « (٦) السقي .

٥ ـ منطقة تنظيم قرية سال ؛

تشمل منطقة تنظيم قرية سال على الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية سال/قضاء اربد .

١ ـ كامل قطع الحوض رقم (٧) الوقف .
٢ ـ كامل قطع الحوض رقم (٨) البلد
٣ ـ كامل قطع الحوض رقم (١١) البياض الغربي .

٦ – منطقة تنظيم قرية حكما

تشمل منطقة تنظيم قرية حكما على الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية حكما / قضاء اربد .

١) كامل قطع الحوض رقم (١) الجورة .
٢) « (٢) الحصاص .
٣) كامل قطع الحوض رقم (٣) البلد .
٤) « (٤) العاصم.

٧ – منطقة تنظيم قريـــة بيت راس .

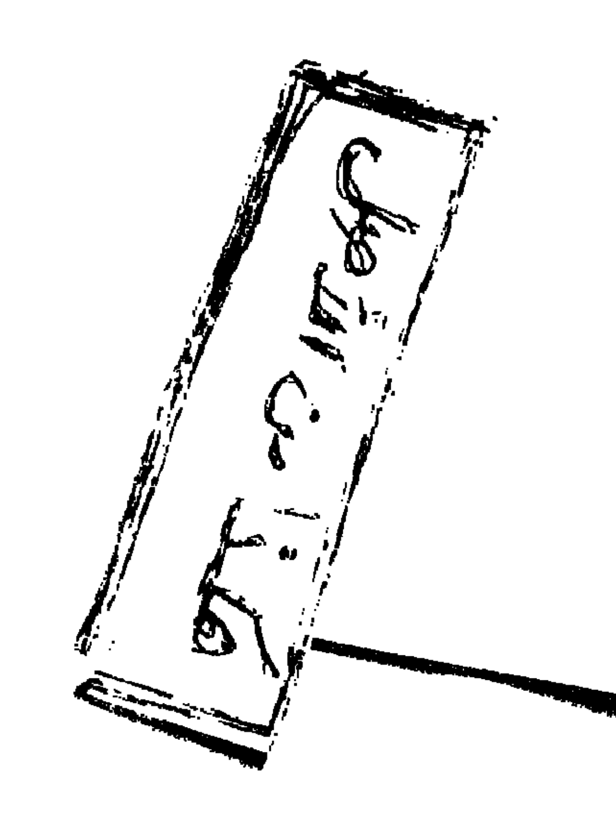
تشمل منطقة تنظيم قرية بيت راس على الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية بيت راس/قضاء اربد .

١) كامل قطع الحوض رقم (٢) تل الملح .
٢) « (٣) عين النقاطة .
٣) « (٤) الصخرى .
٤) « (٥) البلد .
٥) « (٦) المدحل .
٦) « (٨) الميدان .

٨ – منطقة تنظيم قرية بشرى .

تشمل منطقة تنظيم قرية بشرى على الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية بشرى .

١) كامل قطع الحوض رقم (٢٤) البلد .
٢) « (١٣) الحلان .
٣) « (١٤) مخر النجم .
٤) « (١٥) الحوطة .
٥) « (١٦) الخلة .
٦) « (١٩) دغيم .
٧) « (٢٠) المقرمة .
٨) « (٢٨) البيدر .
٩) « (٢٩) الدراج .
١٠) « (٣٠) البقعة .
١١) « (٢٥) الحزريه .
١٢) « (٢٦) الدواقير .
١٣) « (٣٦) الدن .



٩ – حدود منطقة تنظيم قريـــة كتم .

تشمل حدود منطقة تنظيم قرية كتم الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية كتم/محافظة اربد .

١) كامل قطع الحوض رقم (٩) البلد .
٢) « (٥) الماصية .
٣) « (٨) وادي حسبان .
٤) « (١٠) البطحة .
٥) « (٤) السيح
٦) « (٦) الزيتونة .

١٠– منطقة تنظيم مدينة الزرقاء.

تشمل منطقة تنظيم مدينة الزرقاء كامل الاحواض والقطع التالية من اراضي مدينة الزرقاء وقرية البتراوي ؛

١) منطقة تنظيم مدينة الزرقاء المنشورة في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٠٤٢) تاريخ ١٩٦٧/٩/٢٥ ؛
٢) كامل قطع الحوض رقم (٩) الابيض .
٣) « (١٠) ام بياضه .
٤) « (١١) الزواهره .
٥) « (٧) بركة برخ قرية البتراوى .

١١– منطقة تنظيم قرية السخنة .

تشمل منطقة تنظيم قرية السخنة الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية السخنة / قضاء عمان .

١) كامل قطع الحوض رقم (٥) البلد .
٢) « (٤) ابو السوس
٣) « (٦) قحويان .

١٢) حدود منطقة تنظيم قرية ذيبان

تشمل حدود منطقة تنظيم قرية ذيبان الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية ذيبان / قضاء مادبا ؛

١ – كامل قطع الحوض رقم (٨) البلد .
٢ – « (٩) ام الغزلان الشمالي
٣ – « (٣) الهوارية الشرقي
٤ – « (٥) ام الدكاكين
٥ – « (٧) تلعة البقرة الغربي
٦ – « (١٣) ام الغزلان الغربي .
٧ – « (١٤) ذيبه

١٣ــ منطقة تنظيم قرية الموقر :

تشمل منطقة تنظيم قرية الموقر الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية الموقر / قضاء عمان .

١) كامل قطع الحوض رقم (٦) الخربة .
٢) « (٥) الحنو .
٣) « (٧) طور الشومر .

١٤ــ منطقة تنظيم قرية ماعين :

تشمل منطقة تنظيم قرية ماعين على الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية ماعين / قضاء مادبا .

١) كامل قطع الحوض رقم (١٩) البلد .
٢) « (١٨) عطل الهربج .
٣) « (١٣) الهلاهله .
٤) « (١٤) وقف المشرفة .
٥) « (٣) عوج ابو سارى .

١٥ــ حدود منطقة تنظيم قرية الجويده :

تشمل حدود منطقة تنظيم قرية الجويده على الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية الجويده .

١) كامل قطع الحوض رقم (١) ام قصير السهل .
٢) « (٢) البلد .
٣) « (٣) ام الشخيميات :
٤) « (٤) المستندات وام زعروره .

١٦ ــ حدود منطقة تنظيم قرية ماحص :

تشمل حدود منطقة تنظيم قرية ماحص الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية ماحص .

١) كامل قطع الحوض رقم (٢) ابو الريضان .
٢) « (٨) البلد .
٣) « (١٣) البساتين .
٤) « (١١) الميدان الجنوبي .
٥) « (١٢) الميدان الشمالي .

١٧- منطقة تنظيم بلدة الكرامة :

تشمل منطقة تنظيم بلدة الكرامة على الاحواض والقطع التالية :

١) كامل قطع الحوض رقم (١) من اراضي غور نمرين .
٢) « (٤) « غور كبد .
٣) « (٢) « عيره ويرقه .

١٨- منطقة تنظيم بلدة دير علا :

تشمل منطقة تنظيم قرية دير علا الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية دير علا / قضاء السلط .

١) كامل قطع الحوض رقم (٣١) الدباب الشمالي .
٢) « (٣٢) الزعزيعيه .
٣) « (٣٠) البراك الجنوبي .
٤) « (٢٩) البراك الشمالي .
٥) « (٢٥) تلول القعدان الوسطى .
٦) « (٣٣) الدباب الجنوبي .
٧) « (٣٤) كثار الدباب والشعبية .

١١- حدود منطقة تنظيم الرميمين :

تشمل حدود منطقة تنظيم قرية الرميمين على الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية الرميمين .

١) كامل قطع الحوض رقم (٥) البلد .

٢٠- منطقة تنظيم غور الصافي :

تشمل منطقة غور الصافي على الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية غور الصافي .

١) كامل قطع الحوض رقم (٤) الساخنة .
٢) « (٥) الفيض الشمالي .
٣) « (٦) غزه .
٤) « (٨) الغربيات .
٥) « (٩) سبايل
٦) « (١١) الفيض الجنوبي
٧) « (١٣) الحجارات
٨) « (١٤) عنيزه
٩) « (١٥) الرجوم

١٠) " (١٦) المراح
١١) " (١٧) العرين
١٢) " (١٨) النقع
١٣) " (١٩) الخضراء
١٤) " (٢٠) الحصان
١٥) " (٢١) الغويرات
١٦) " (٢٢) البياره
١٧) " (٢٥) البارات
١٨) " (٢٦) الجلام
١٩) " (٢٧) باب الزقاق
٢٠) " (٢٩) السيار
٢١) " (٣٢) الدبقه
٢٢) " (٣٤) النسره

٢١ – منطقة تنظيم بلدة القصر .

تشمل منطقة تنظيم بلدة القصر الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية القصر / قضاء الكرك .

١) كامل قطع الحوض رقم (١١) البلد
٢) " (٨) سدود القصر الشرقي
٣) " (١٠) حمة عيال خليل
٤) " (١٣) سدود القصر الغربي

٢٢ – منطقة تنظيم قرية اذرح .

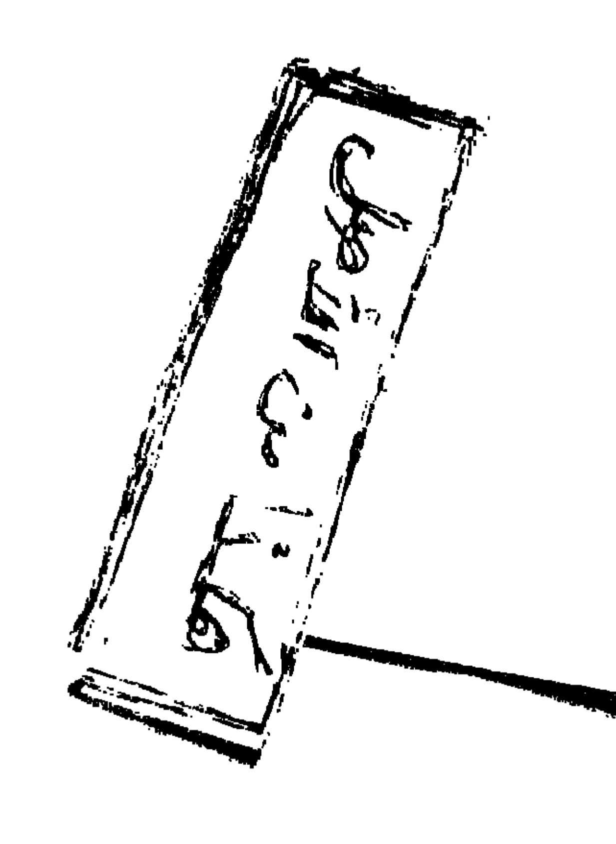
تشمل منطقة تنظيم قرية اذرح الاحواض والقطع التالية من قرية اذرح / قضاء معان .

١) كامل قطع الحوض رقم (٩) البلد
٢) " (٧) اذرح
٣) " (٨) الطميعة

٢٣– منطقة تنظيم قرية السماكية.

تشمل منطقة تنظيم قرية السماكية كامل الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية السماكية / قضاء الكرك .

١) كامل قطع احواض اراضي قرية السماكية رقم ١ – ٧.



٢٤– منطقة تنظيم قرية مؤته .

تشمل منطقة تنظيم قرية مؤته على الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية مؤتة / قضاء الكرك :

١) كامل قطع الحوض رقم (٤) البلد .
٢) " " ذوات الارقام (٥٩ – ٧٣) من حوض رقم (٢) النجاصة الغربي .
٣) كامل القطع ذوات الارقام (١ –١٩) من حوض رقم (٩) القصر .
٤) كامل قطع الحوض رقم (١٠) الحمرى .

٢٥– منطقة تنظيم قرية حمود .

تشمل منطقة تنظيم قرية حمود على الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية حمود / قضاء الكرك .

١) كامل قطع الحوض رقم (٤) البلد .

٢٦– منطقة تنظيم قريـــة ادر .

تشمل منطقة تنظيم قرية ادر على الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية ادر / قضاء الكرك .

١) كامل قطع الحوض رقم (١٤) البلد الوسطاني
٢) " (١٢) البلد الشمالي .
٣) " (١٣) تلعة الرهن .
٤) " (١٥) البلد الشرقي .
٥) " (٥) مكفى الدموس السمر .

٢٧ منطقة تنظيم قرية الحسينية .

تشمل منطقة تنظيم قرية الحسينية على الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية الحسينية / قضاء الكرك .

١) كامل قطع الحوض رقم (١) البلد
٢) " (٢) الجوزه والسلالم
٣) " (٦) ام جرنه .

٢٨- حدود منطقة تنظيم قرية الطيبة / قضاء الكرك

تشمل منطقة تنظيم قرية الطيبه الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية الطيبه / قضاء الكرك .

١ – كامل قطع الحوض رقم (٢٥) البلد
٢ – " (٢٦) العجمي
٣ – " (٢٧) النحيله وحابل
٤ – " (٢٨) السد
٥ – " (٢١) عمدان الاسد
٦ – " (٣٥) مدينة الراس
٧ – " (١٩) ام الواسع
٨ – " (٢٠) العائد
٩ – " (٣٣) الحله

٣٩ـ حدود منطقة تنظيم قرية صما / قضاء اربد

تشمل منطقة تنظيم قرية صما الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية صما / قضاء اربد .

١ ـ كامل قطع الحوض رقم (٨) البلد
٢ ـ « (٩) ابو عدل
٣ ـ « (١٠) ظهرة المصفره
٤ ـ « (١٢) المروس
٥ ـ « (٢٠) ابو الزيت

٣٠ـ منطقة تنظيم قرية مليح / قضاء مادبا

تشمل منطقة تنظيم قرية مليح الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية مليح / قضاء مادبا .

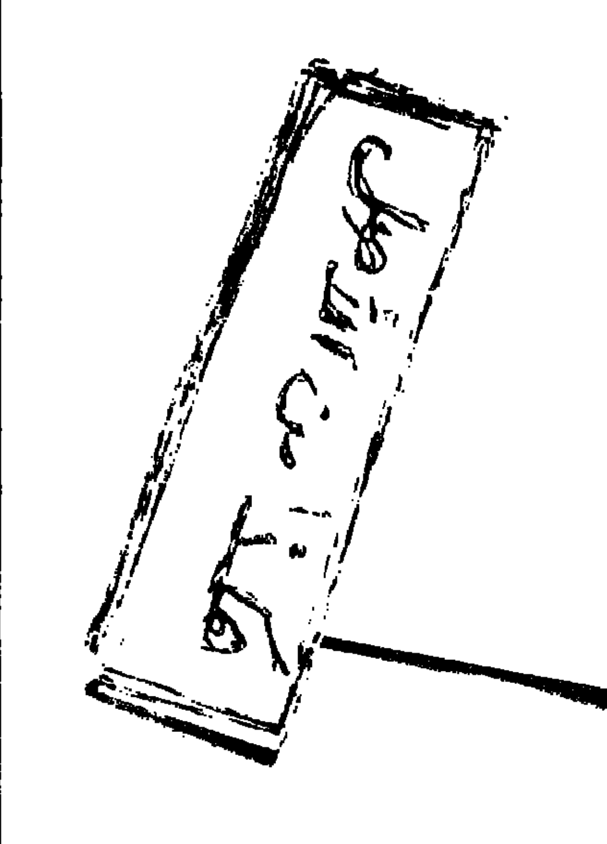
١ ـ كامل قطع الحوض رقم (٨) تلاع السيد الجنوبي
٢ ـ « (٩) تلاع السيد الشمالي
٣ ـ « (١٠) البلد
٤ ـ « (١١) حنو مليح الجنوبي
٥ ـ « (١٥) جر الجنوبي

٣١ـ منطقة تنظيم قرية الافرنج

تشمل منطقة تنظيم قرية الافرنج على الاحواض والقطع التالية من اراضي قرية الافرنج :

١ ـ كامل قطع الحوض رقم (١٩) الشوابل
٢ ـ « (٢٠) كنه
٣ ـ « (١١) الداخلي
٤ ـ « (١٦) عروض الطي
٥ ـ « (١٠) السامره الشمالية
٦ ـ « (١٣) السامره الجنوبية
٧ ـ « (١٢) البلد
٨ ـ « (٩) العباسية

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية
ورئيس مجلس التنظيم الاعلى
موسى ابو الراغب



أمر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في عموم اراضي قرية الزعفران التابعة لمحافظة العاصمة ان الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير الاراضي والمساحة
« صبحي الحسن »

اعــلان

صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم ٤٠ لسنة ٥٢

١ - يعلن للعموم ان اعمال التسوية ستبدأ في عموم اراضي قريه الزعفران التابعة لمحافظة العاصمة والمبينة حدودها باللون الاحمر على المخطط المعلن عنه نسخة في كل من مديرية الاراضي والمساحة/عمان ودار محافظة العاصمة ومكتب تسجيل عمان ومكتب مأمور التسوية المختص اعتبارا من تاريخ ١٦/٤/١٩٦٩ .

٢ - على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى مأمور التسوية المختص الذي سيكون موجودا في قرية ذيبان .

٣ - ان عمل تسوية الاراضي يتنـــاول جميع الاشخاص الذين لهم حق تصرف او تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير الاراضي والمساحة
« صبحي الحسن »

أمر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في عموم اراضي قرية زينب التابعة لمحافظة العاصمة ان الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير الاراضي والمساحة
« صبحي الحسن »

إعـــلان

صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم ٤٠ لسنة ٥٢

١ ــ يعان للعموم ان اعمال التسوية ستبدأ في عموم اراضي قرية زينب التابعة محافظة العاصمة والمبينة حدودها باللون الاحمر على المخطط المعلن عنه نسخة في كل من مديرية الاراضي والمساحة/عمان ودار محافظة العاصمة ومكتب تسجيل عمان ومكتب مأمور التسوية المختص اعتبارا من تاريخ ١٦/٤/١٩٦٩ .

٢ ــ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى مأمور التسوية المختص الذي سيكون موجودا في قرية ذيبان .

٣ ــ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير الاراضي والمساحة

« صبحي الحسن »

امر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به فيعموم اراضي قرية الرميل التابعة محافظه العاصمة ان الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير الاراضي والمساحة

صبحى الحسن

اعـــلان

صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم ٤٠ لسنة ١٩٥٢

١ ــ يعلن للعموم ان اعمال التسوية ستبدأ في عموم اراضي قرية الرميل التابعة محافظة العاصمة المبينـــة حدودها باللون الاحمر على المخطط المعلن عنه نسخة في كل من مديرية الاراضي والمساحة و/عمان ودار محافظة العاصمةومكتب تسجيل عمان ومكتب مأمور التسوية المختص اعتباراً من تاريخ ١٦ / ٤ /١٩٦٩ .

٢ ــ على جميع الاشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى مأمور التسوية المختص الذي سيكون موجوداً في قرية ذيبان .

٣ ــ ان عمل تسوية الأراضي يتناول جميع الأشخاص الذين لهم حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة سواء كان ذلك الحق معترفاً به أو منازعا فيه .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

امـر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في عموم اراضي قرية ابو حليليفه التابعة محافظة العاصمة ان الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

اعـــلان

صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم ٤٠ لسنة ٥٢

١ - يعلن للعموم ان اعمال التسوية ستبدأ في عموم اراضي قرية ابو حليليفة التابعة محافظـــة العاصمة والمبينة حدودها باللون الاحمر على المخطط المعلن عنه نسخة في كل من مديرية الاراضي والمساحة / عمان ودار محافظة العاصمة ومكتب تسجيل عمان ومكتب مأمور التسوية المختص اعتبارا من تاريخ ١٦/٤/١٩٦٩ .

٢ - على جميع الاشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف او حق تملك او حق منفعةفي الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى مأمور التسوية المختص الذي سيكون موجودا في قرية ذيبان .

٣ - ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة سواء كان ذلك الحق معترفاً به او منازعا فيه .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

اعـــلان

بمقتضى قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت ايداع مخطط التعديل رقم ت ف/وادي السير ٦٨/٢ تاريخ ٣٠/٦/١٩٦٨ المتعلق بقطعة الارض رقم (٥١) حوض رقم (٧) الجندول من قرية وادي السير لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في وادي السير حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة اسبوع من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦٩/٣/٣١

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

محمود الظاهر

اعـــلان

يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ انه بناء على توصية لجنة التنظيم المحلية في اربد تقرر الغاء جزء من شارع اسامه بين شارعي البارحة وشرحبيل تخفيفا للتقاطعات على شارع البارحة وتجنبا لهدم الابنية المتعارضة مع هذا الجزء من الشارع .

يجوز لاي شخص او لاي سلطة او مؤسسة رسمية او اهلية او ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اعتراضـــاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدية اربد خـــلال شهر من تاريخ نشر هذا الاعـــلان في الجريدة الرسمية على ان تدعم هذه الاعتراضات او الاقتراحات المقدمة بوثائق ثبوتية او مخططات ايضاحية .

١٩٦٩/١/٢٢

محافظ اربد

ورئيس لجنة تنظيم المدن اللوائية

عبد المجيد المجالي

اعلان

تعيين مصف لجمعية تعاونية

عملا بالصلاحية المخولة لي في المادة (٢٣) من نظام جمعيات التعاون رقم (١) لسنة ١٩٥٧ قررت اعفـــاء السيد عزمي الدجاني من تصفية جمعية مربي الدواجن التعـــاونية في الزرقاء وتعيين السيد هاشم عورتاني مدير المعهد المنتدب مصفيا لها .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

اعلان تسجيل

يعلن ان المؤسسة الملكية الاردنية للفنون الجميلة قد تسجلت تحت رقم ١٢٠ بموجب قانون الجمعيـــات الخيرية والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وذلك في اليوم الاول من شهر نيسان لعام ١٩٦٩ .

المدير العام

لمؤسسة رعاية الشباب

فواز شرف

اعلانـات

صادرة بموجب قانون ادارة املاك الدولة رقم ٩ لسنة ١٩٦٨

* يعلن بانه سينظر في تفويض او تأجير الجزء رقم (أ) مؤقت المفرز من القطعة الاصلية رقـــم ٤٢ من الحوض رقم (٥) معان من قبل لجنة املاك الدولـــة المعينة وفقا للمادة السادسة من القانون المذكور ومركز عملها دائرة تسجيل معان وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٩/٤/٢٥ .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

---

* يعلن بانه سينظر في تأجير او تفويض الجزأين أ و ب من القطعة رقم ١٧ من الحوض رقم ١٢ من اراضي قرية العينة التابعة لمحافظة الكرك من قبل لجنة املاك الدولـــة المعينة وفقا للمادة السادسة من القانون المذكور وسيكون مركزها دائرة تسجيل الكرك وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٩/٤/٢٥ .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

---

* يعلن للعموم بانه سوف ينظر في امر تأجير او تفويض اجزاء من القطعتين رقم ٢١٢ من الحوض رقم ٦ والقطعة رقم ٧٧ من الحوض رقم ١٤ من اراضي مدينة معان من قبل لجنة املاك الدولة المعينة وفقا لاحكام المادة السادسة من القانون المذكور وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل معان وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٩/٥/١٠ .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

---

* يعلن للعموم بانه سوف ينظر في امر تفويض او تأجير القطع التالية من اراضي مدينة معان من قبل لجنة املاك الدولة المعينة وفقا لاحكام المادة السادسة من القانون المذكور وسيكون مركز عملهـــا دائرة تسجيل معان وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٩/٥/١٠ .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

رقم القطعة	رقم الحوض
٥٣	٢٤
٥٢	٢٤
٤٦	٢٤
١٣٩	٢٢
١١٨	٢٢
١٠	٢٢
٨٤	١٤

الشركات

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة وكالة الاردن للتجارة والكمسيون «مؤسسة معايعة اخوان» والمنشور اعلان تسجيلها في الملحق رقم (٢) للعدد (١١٢٥) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٢/١١/٨ تم نشر توفيق اوضاعها في العدد (١٧٨٥) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٨/٢٥ قد تحولت الى شركة عادية محدودة وتسجلت في سجل الشركات العادية المحدودة تحت رقم (١١٢) بتاريخ ١٩٦٩/٣/٣٠ حسب هذه التفاصيل : —

١ — اسم الشركة : شركة وكالة الاردن للتجارة والكمسيون « مؤسسة معايعة اخوان »

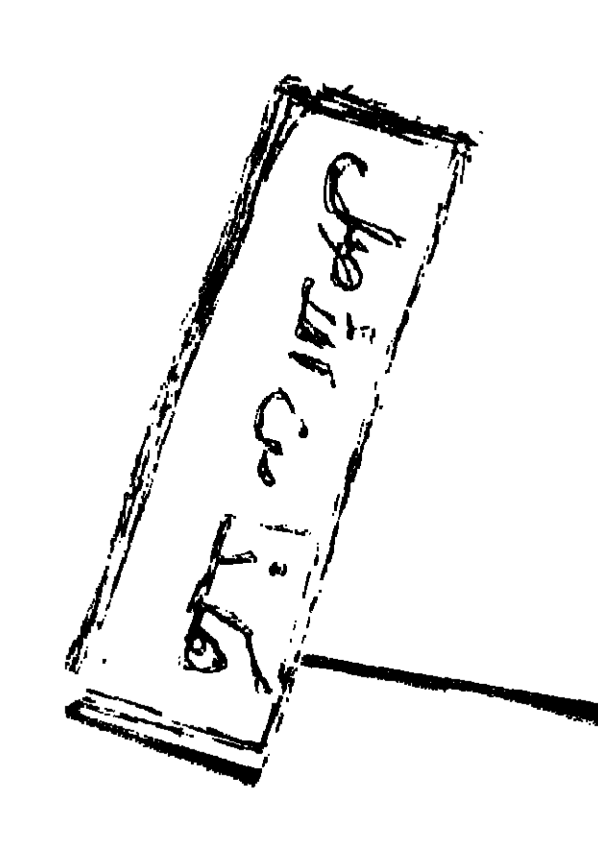
٢ — اسماء الشركاء وصفاتهم وجنسياتهم وعناوينهم :

ا — فرح سليمان معايعه — شريك عام — اردني / عمان
ب — سميح سليمان معايعه — » »
جـ — سامح سليمان معايعه » »
د — وائل فرح معايعه محدود المسؤولية »
هـ — اسامه فرح معايعه » »
و — سهيل فرح معايعه » »
ز — سليمان سميح معايعه » »
ح — رامي سميح معايعه » »
ط — عصام سامح معايعه » »
ى — هيلين سامح معايعه محدودة المسؤولية »

٣ — غايات الشركة : ١ — التجارة في جميع انواعها .
٢ — تمثيل الشركات والمصانع المحلية والاجنبية والمصدرين المحليين والاجانب .
٣ — تعاطي اعمال الكومسيون واية اعمال اخرى ترى الشركة مصلحة لها فيها .
٤ — الاشتراك مع الغير في الاعمال التجارية المختلفة .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمـــان .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٣٠٠٠) ثلاثة الاف دينار
٦ — مدة الشركة : غير محدودة
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : فرح سليمان معايعه وسميح سليمان معايعه وسامح سليمان معايعه مجتمعين ومنفردين .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٩/٣/٣٠

مراقب الشركات
علي الهنداوي
(وكيل وزارة الاقتصاد الوطني)



* اعلن بان الشركة العادية العامة المحدودة المسماه شركة مكتب سفريات ابو الهول قد تسجلت لدي مراقب الشركات في سجل الشركات العادية المحدودة تحت رقم (١١١) بتاريخ ١٩٦٩/٣/٢٩ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة مكتب سفريات ابو الهول

٢ — اسماء الشركاء وصفاتهم وجنسياتهم وعناوينهم :

ا — محمد خيرو زكريا — شريك عام — اردني / عمان
ب — بشير خيرو زكريا » »
جـ — فاطمة راغب البني » »
د — خجو صبحي عرنجي » »
هـ — محمد خير عبدو زكريا » »
و — احمد عبدو زكريا » »
ز — امل عبدو زكريا » »
ح — فاديا عبدو زكريا » »
ط — محمود عبدو زكريا محدود المسؤولية »
ى — فاتنه عبدو زكريا » »
ك — علي عبدو زكريا » »
ل — وفاء عبدو زكريا » »
م — عمر عبدو زكريا » »
ن — هاديا عبدو زكريا » »

٣ — غايات الشركة : مكتب سفريات لجميع الجهات خارج المملكة .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمـــان .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٢١٠٠) الفان ومائة دينار
٦ — مدة الشركة : غير محدودة
٧ — اسماء الشركـاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : بشير خيرو زكريا منفردا
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٩/٣/٢٩

مراقب الشركات
علي الهنداوي
(وكيل وزارة الاقتصاد الوطني)

* اعلن بان شركة مواصلات قضاء الرمثا المساهمة المحدودة قد تسجلت لدي في سجل الشركات المساهمة الخصوصية تحت رقم (٢٢٢) بتاريخ ١٩٦٩/٣/٢٩ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة مواصلات قضاء الرمثا المساهمة المحدودة .

٢ — غايات الشركة : أ — نقل الركاب والبضائع بين قرى الرمثا واربد .

ب — للشركة ان تشتري وتستملك وتستأجر العقارات والاراضي بقصد تأمين المصلحة، ولتأمين السيارات وحفظها واصلاحها.

ج — قبول التعهدات والالتزامات والوكالات المختصة بالغاية المقصودة في هذه المصلحة .

د — انشاء محلات لتصليح وتعمير السيارات وامتلاك الآلات .

٣ — رأسمال الشركة : (١٦٠٠٠) دينار مقسم الى (١٦٠٠٠) سهم بقيمة دينار للسهم الواحد .

٤ — مركز الشركة : اربد .

٥ — اسماء مؤسسي الشركة وعدد اسهمهم

اسم المؤسس	عدد الاسهم
فرحان الجروان الدرابسه	٢٤٩١ سهما
سليمان العمر الرشيدات	١٩٣ «
نايف عبد المعطي الرمضان	١٨٠ «
محمد السليمان الدرابسه	٢٧٥ «
منصور احمد الشبول	٤٥٠ «
احمد الصايل الوردات	٥٠٣ «
عوض خليل الوردات	٣١٠ «
حسين خليل الوردات	٤٧٥ «
محمد ابراهيم الشتيوي	٤٤٠ «

٦ — مسؤولية الاعضاء : ان مسؤولية الاعضاء محدودة بنسبة ما اكتتب كل منهم برأسمال الشركة .

٧ — ادارة الشركة : يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة مؤلف من خمسة اعضاء ينتخبه المساهمون .

٨ — مدة الشركة : عشرون سنة .

٩ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٩/٣/٢٩ .

مراقب الشركات
علي المنداوي
(وكيل وزارة الاقتصاد الوطني)

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة باصات بيت اولا — نوبا — خراس — الخليل والمنشور اعلان تسجيلها في العدد (١٨٢٩) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٥/٣/٢٥ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — التغيير الحاصل في الشركاء :

انسحب من الشركة : الشريك جودت عبد الموجود النتشه

انضم الى الشركة : جودت ابراهيم حسونه

٢ — التغيير الحاصل في الحصص :

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
جودت ابراهيم حسونه	—	٩٢٠ دينار
الحاج عثمان عطوان	٤٤٠ دينار	٣٢٠ دينار

٣ — تاريخ التغييرات : ١٩٦٩/٤/٢

مراقب الشركات
علي المنداوي
(وكيل وزارة الاقتصاد الوطني)

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة بركات الحماسية للاجواخ قد تسجلت لدي في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (١٥١١) بتاريخ ١٩٦٩/٤/٥ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة بركات الحماسية للاجواخ

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — فتحي عبد الحميد بركات — اردني / عمان
ب — هيثم بركات — « «
ج — عزت عبد الرزاق بركات — « «
د — نافز عزت بركات — « «
هـ — فوزي عزت بركات — « «

٣ — غايات الشركة : تجارة واستيراد وتعهدات عامة .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (١٥٠٠٠) خمسة عشر الف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : اي شريكين من الشركاء فوزي عزت بركات وفتحي عبد الحميد بركات ونافز عزت بركات مجتمعين بالتوقيع عن الشركة ويدير الشركة فوزي عزت بركات منفردا .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٩/٤/٥

مراقب الشركات
علي المنداوي
(وكيل وزارة الاقتصاد الوطني)

* اعلن بان الشركة المساهمة الخصوصيةالمسماة شركةالوكالات العربية المساهمة المحدودة ومركزها عمانالمسجلة تحت رقم (١٤١) بتاريخ ١٩٦٦/٧/٩ والمنشور اعـــلان تسجيلها في العدد (١٩٣٩) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٢٦٦/٧/٢٥ قد شطبت من سجل الشركات المساهمة الخصوصية لتوقفها عن تعاطي العمل .

مراقب الشركات
علي الهنـــداوي
(وكيل وزارة الاقتصاد الوطني)

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة الشركة الميكانيكية الزراعية التجارية قد تسجلت لدي في سجل الشركات العاديه العامة تحت رقم (١٥١٠ بتاريخ ١٩٦٩/٤/٥ حسب التفاصيل التالية :-

١ ــ اسم الشركة	:	الشركة الميكانيكية الزراعية التجارية .
٢ ــ اسمـــاء الشـــركاء وجنسياتهم وعناوينهم	:	أ - هـــاني عبـــده ابو الراغب ــ اردني / عمـــان ب - عبد المحسن عبد الرحمن رمضان ــ " " جـ ــ حسن عبد الرحمن رمضان ــ " " د - احمد حسن رمضان ــ " " هـ ــ سميح عبد المحسن رمضان ــ " "
٣ ــ غايات السركة	:	استيراد وتصدير وتجارة عامة .
٤ ــ مركز الشركة الرئيسي	:	عمـــان
٥ ــ مقدار رأسمال الشركة	:	اربعة الاف دينار
٦ ــ مدة الشركة	:	غير محـــدودة
٧ ــ اسمـــاء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	:	هاني ابو الراغب واحد الشركاء الاربعة الباقين مجتمعين .
٨ ــ تاريخ ابتداء العمل	:	١٩٦٩/٤/٥

مراقب الشركات
علي الهنـــداوي
(وكيل وزارة الاقتصاد الوطني)

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة يونس وعقل والمسجلة لدي تحت الرقم ٧٤٤ والمنشور اعلان توفيق اوضاعها في العدد ١٨٠٤ من الجريدة الرسمية بتاريخ ١٩٦٤/١١/١٠ قد فسخت .

مراقب الشركات
علي الهنـــداوي
(وكيل وزارة الاقتصاد الوطني)

* اعلن بان الشركـــة العادية العامة المسماة شركـــة معرض الشرق للسيارات والمنشور اعلان تسجيلها في العـــدد (٢٠٠٢) من الجريدة الرسمية بتاريخ ١٩٦٧/٤/٢٥ قد فسخت باتفاق الشركاء .

مراقب الشركات
علي الهنداوي
(وكيل وزارة الاقتصاد الوطني)

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة سوداني وشموط التجارية ومركزها عمان المسجلة تحت رقم ١٤٧٦ تاريخ ١٩٦٨/٢/٢٤ والمنشور اعلان تسجيلها في العـــدد (٢١٥٧) تاريخ ١٩٦٩/٣/٢٥ قد فسخت باتفاق الشريكين .

مراقب الشركات
علي الهنداوي
(وكيل وزارة الاقتصاد الوطني)

قـــرار

صادر عن محكمة الجمارك البدائية

قدمت النيابة العامة لدى المحكمة الجمركية هذه الدعوى الاظناء :

١ - عادل ناصر احمد
٢ - مصطفى عزيز احمد من حلب
٣ - عمر محمد

متهمة اياهم انه بتاريخ ٩٦٦/١١/١٨ ضبط رجال الامن العام بحوزتهم على ٢١١ يارد قماش فانيلا و٣٦ شماغ وحرام صوف ١ مهربة من الرسوم الجمركية خلافا لاحكام المواد ١٤٧و١٤٩ من قانون الجمارك رقم ١ لسنة ٩٦٢ .

وبالمحاكمة الجارية حضر السيد مروان خرفان منتدبا عن النائب العام ولم يحضر احد من الاظناء المتبلغين بالجريدة الرسمية رقم ٢١١١ تاريخ ٩٦٦/٧/٣٠ الذين تقرر اجراء محاكمتهم غيابيا .

تليت لائحة الاتهام المقدمة من المدعي العام واستمعت المحكمة بعد ذلك الى البينة التي قدمها وهي مكونة من ضبط تفتيش مؤرخ في ٩٦٦/١١/١٨ وورقة ضبط المهربات وبعد ان ختم البينة طلب الحكم وفقا لما جاء بلائحة الاتهام .

بتدقيق البينات التي قدمها المدعي العام والتي قنعت بها حيث لم يرد ما يعاكسها من الاظناء تقرر المحكمة اعتبار المضبوطات مهربة من الرسوم وبالتالي الحكم على الاظناء عملا بالمواد ١٤٧و١٤٩ من قانون الجمارك رقم ١ لسنة ٦٢ . وحيث ورد بكتاب مامور جمرك المفرق رقم ١٥/٥ تاريخ ٩٦٩/١/٢٥ يقدر قيمة المضبوطات كما يلي : ٢١ دينار ومائة فلس ثمن ٢١١ يارد قماش ملون وديناربن قيمة حرام صوف واحد وخمسة دنانير واربعماية فلس قيمة ٣٦ شماغ ازرق فيكون المجموع ثمانية وعشرين دينار وخمسماية فلس قيمة المهربات بما فيها الرسوم ستة عشر دينارا وخمسماية وخمس وسبعين فلسا اي من حيث المجموع تغريمه خمسة واربعين دينارا وخمس وسبعين فلسا ومصادرة البضاعـــة المضبوطة . حكما غيابيا قابلا للاستئناف والاعتراض .

قـــرار

صادر من محكمة جنايات اربد

قرار امهال بحق المتهم عبد ابراهيم خليفه الصالح من جنين ويسكن اربد صادر في القضية الجنائية رقم ٦٩/٣٦ تاريخ ١٩٦٩/٣/١٧ بمقتضى المادة ٢٤٣ من قانون العقوبات .

عملا بالمادة ٢٤٣ من قانون العقوبات اقرر امهال المتهم عبد ابراهيم خليفه الصالح من جنين وسكان اربد لتسليم نفسه خلال عشرة ايام الى السلطات القضائية خلال هذه المدة نظرا لاتهامه بجريمة الشروع بالقتل خلافا للمادة ٣٢٨فقرة ٧٠/١ من قانون العقوبات واذا لم يسلم المتهم نفسه خلال هذه المدة يعتبر فاراً من وجه العدالة وتوضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة مادام فارا ويحرم من التصرف بها ويمنع من اقامة الدعوى وكل تصرف قام به او التزام تعهد به بعد ذلك يعتبر باطلا وعلى كل من يعلم بمحل وجوده عليه ان يخبر عنه ونشر القرار في الجريدة الرسمية .

قرار امهال

صادر من محكمة بداية جنايات عمان

الى المتهم : عبد السلام محمد عبد العال من غزه ويسكن عمان مجهول مكان الاقامة .

أقرر وعملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مدة عشرة أيـــام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة السرقة .

خلافا لاحكام المادة ٤٠٤ ف١و٧٦ من قانون العقوبات واقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة أقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤فقرة ٣ من الاصول الجزائية قرار صدر في ١٩٦٩/٤/٥ .

قرار امهال

صادر من محكمة بداية جنايات عمان

الى المتهم : هاني سالم حداد من السلط ويسكن عمان جبل النظيف ومجهول مكان الاقامة .

أقرر وعملا باحكام امادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مـــدة عشرة أيام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة السرقة بالاشتراك .

خلافا لاحكام المادة ٤٠١ و٧٦من قانون العقوبات وأقرر تخويل السلطات والضابطة العدلية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقرة ٣ من الاصول الجزائيـة قرار صدر في ١٩٦٩/٤/٥ .

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات عمان

الى المتهم : غازي الحمصي من عمان ومجهول مكان الاقامة .

أقرر وعملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مدة عشرة ايـــام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة حيازة عقاقير خطرة والاتجاربها .

خلافا لاحكام المادة ٧/و١٦ من قانون العقاقير الخطرة لسنة ١٩٥٥ واقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقرة ٣ من الاصول الجزائية .

قرار امهال

صادر من محكمة بداية جنايات عمان

الى المتهم : ابراهيم علي ابراهيم من يافا ويسكن عمان مجهول مكان الاقامة .

أقرر وعملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مـــدة عشرة ايام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة الشروع بالقتل .

خلافا لاحكام المادة ٣٢٦و٧٠ من قانون العقوبات واقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاءالقبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المـــادة ٢٣٤ من الاصول الجزائية .

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات عمان

الى المتهم : جواد روبين المنيدي من اللد ويسكن عمان ومجهول مكان الاقامة .

اقرر وعملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مدة عشرة ايـــام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة استعمال المزور خلافا لاحكام المـــادة ٢٦١و٢٦٥و٢٦٢ من قانون العقوبات واقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجـــه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقرة ٣ من الاصول الجزائية .

قرار امهال

صادر من محكمة بداية عمان

الى المتهم : احمد محمود الكيلاني من غزه ويسكن عمان ومجهول مكان الاقامة .

أقرر وعملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مدة عشرة ايـــام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة التزوير واستعمال المزور . خلافا لاحكام المـــادة ٢٦٠ و ٢٦١ و ٢٦٥ من قانون العقوبات واقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقره ٣ من الاصول الجزائية ؛

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات السلط

بحق المتهمين : ١ — مصطفى محمد صالح — الكفرين مجهول مكان الاقامة

٢ — سالم علي محمد ابو غربيه — من الكفرين مجهول مكان الاقامة

٣ — محمد شبيب سعد العدوان — من الكفرين مجهول مكان الاقامة

بتهمة — السرقة خلافا لاحكام المادة (٤٠٥) من قانون العقوبات ٥

اقرر عملا باحكام المادة ٢٤٣ ف ٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهال كل منكم عشرة ايام لتسليم نفسه الى السلطات القضائية لمحاكمته على تهمة السرقة خلافا لاحكام المـــادة (٤٠٥) من قانون العقوبات . واقرر تخويـــل السلطات القضائية والضابطة العدلية القبض عليكم وتسليمكم الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل اقامة كل منكم ان يخبر عنه وفي حالة عدم تسليم كل منكم نفسه خلال المدة المذكورة . اقرر اعتباره فارا من وجه العدالة ووضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة وحرمانه من التصرف بها ومنعه من اقامة اي دعوى واعتبار كل تصرف قام به او التزام تعهد به باطلا كمـــا اقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى باب سكن كل من المتهمين الاخير وعلى باب قاعة المحكمة وتبليغه للمدعي العام ليقوم بتبليغه الى مأمور التسجيل المختص لوضع اشارة الحجز على املاك كل من المتهمين تمشيا مع هذا القرار .

قرار امهال

صادر عن رئيس محكمة جنايات الزرقاء

الى المتهم قاسم محمد قويدر من ايدون ويسكن المفرق والمجهول مكان الاقامة حاليا .

يجب عليك تسليم نفسك الى السلطات القضائية خلال عشرة ايام من تاريخ نشر هذا الامهال في الجريدة الرسمية وذلك لرؤية القضية الجنائية ذات الرقم ٢٣/٦٩ جنايات الزرقاء والتي اقامها ضدك الحق العـــام بتهمة خمس جنايات سرقة خلافا لاحكام المادة ٤٠٤ من قانون العقوبات . وامر بالقاء القبض عليك ، فعلى مأموري الضابطه العدلية القبض عليك واذا لم تسلم نفسك خلال العشرة ايام تعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة وتحرم من التصرف بها وكل تصرف او التزام تقوم به او تعهـــد يعتبر باطلا عملا باحكام الفقرتين ٣، ٤ من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية ، هذا وقد تعين يوم السبت ٢٦/٤/٩٦٩ الساعة الثامنة صباحا موعداً لرؤية هذه القضية

وعليه اعلن حسب الاصول ؛

خلاصة حكم جزائي

صادره من محكمة صلح الزرقاء

المشتكي : الحق العام

الظنين : عبد الجبار محمد مصطفى كوع مجهول محل الاقامة .

ثبت بالادله الوارده مجاسرة الظنين لارتكابه جرم مخالفة قانون الجوازات المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٩/٢/١٧ الحكم بتغريمه دينارين والرسوم ١٠٠ فلس حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف .

خلاصة حكم جزائي

صادر من محكمة بداية جزاء السلط

المشتكي : الحق العام

الظنين : عبد اللطيف نجيب البارودي / سوري الجنسية وسكان عمان ؟

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم الاحتيال المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٩/٣/٢٣ الحكم بحبسه مدة شهر ونصف والرسوم وتغريمه دينارين ونصف والرسوم حكما غيابيا قابلا للاعتراض ؛

خلاصة حكم جزائي

صادر من محكمة بداية السلط

المشتكي : الحق العام

الظنين : علي حسن محمد الحلاق / من بيسان ومجهول مكان الاقامة كفيله عبد الحليم احمد العلي العايره من عمان ؛

ثبت بالادله الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم الايذاء والسرقة المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٩/٣/٣١ الحكم بحبسه مدة ثلاثة اشهر والرسوم محسوبة له مدة توقيفه من ١٩٦٨/٦/١٨ وخلي سبيله ١٩٦٨/٦/٢٦ حكما غيابيا قابلا للاستئناف .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة الحقوق بعمان

الى السيد نبيل ابوجعفر الموجود حاليا في الجامعة العربية كلية الحقوق في بيروت. يقتضي حضورك لمحكمة حقوق عمان يوم الاثنين الواقع ١٢/٥/٩٦٩ الساعة التاسعة صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العـــام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابيا ،